

الفصل الخامس عشر

الدوام الرسمي والعطلات والأعياد

الفصل الخامس عشر

الدوام الرسمي والعطلات والأعياد

1- *بالإشارة إلى تعليمات مصرف قطر المركزي الواردة بالصفحات (159 ، 160) من كتاب تعليمات مجال الصرافة حتى مايو 2011 بشأن الموضوع أعلاه فقد تقرر استبدال التعليمات سالفة الذكر بالتعليمات التالية :-

أولاً : العطلات الأسبوعية لمجال الصرافة العاملة في دولة قطر يومي الجمعة والسبت .

ثانياً : الدوام الرسمي خلال أيام العمل الرسمية :-

يبدأ الدوام الرسمي للتعامل مع الجمهور اعتباراً من الساعة 7.30 صباحاً ولمدة لا تقل عن أربع ساعات ونصف يومياً خلال أيام العمل الرسمية بالأسبوع (الأحد – الخميس) ويجوز فتح أبواب مجال الصرافة وفروعها للتعامل مع الجمهور خلال الفترة المسائية وفقاً للساعات التي تحددها مجال الصرافة شريطة إخطار مصرف قطر المركزي مسبقاً بمواعيد العمل ومراعاة شروط الأمن والسلامة ، كما يجوز استثناء فروع مجال الصرافة العاملة في المجمعات التجارية والفنادق والمطار وأي مواقع أخرى مشابهه من ساعات الدوام الرسمي المبينة أعلاه شريطة إخطار مصرف قطر المركزي مسبقاً .

ثالثاً : الدوام الرسمي خلال العطلات الأسبوعية والعطلات الرسمية :-

يجوز فتح أبواب مجال الصرافة وفروعها خلال العطلات الأسبوعية (الجمعة والسبت) أو العطلات الرسمية خلال الأسبوع للتعامل مع الجمهور وفقاً للساعات التي تحددها مجال الصرافة سواء خلال الفترة الصباحية أو المسائية شريطة إخطار مصرف قطر المركزي مسبقاً بمواعيد العمل ومراعاة شروط الأمن والسلامة .

رابعاً : الدوام الرسمي خلال شهر رمضان المبارك** :-

بالإشارة إلى التعميم رقم 2012/51 والخاص بالدوام الرسمي والعطلات والأعياد تقرر أن يكون الدوام الرسمي خلال شهر رمضان لاستقبال الجمهور من يوم الأحد إلى يوم الخميس على النحو التالي :

1- الفترة الصباحية :

من الساعة 9:00 صباحاً لا تقل عن أربع ساعات .

* تعميم 2012/51 تاريخ 2012/12/17

** تعميم 2013/25 تاريخ 2013/7/8 وتعميم 2014/15 تاريخ 2014/6/26

2- الفترة المسائية :

- لكل شركة تحديد الوقت المناسب لها وإخطارنا خطياً بذلك .
- يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من اليوم الأول من شهر رمضان .

خامساً : العطلات الرسمية :-

- عطلة إقبال نهاية العام : الأول من شهر يناير من كل عام .
- عطلة اليوم الرياضي* : يوم الثلاثاء من الأسبوع الثاني من شهر فبراير من كل عام .
- عطلة البنوك يوم الأحد الأول من شهر مارس من كل عام .
- عطلة عيد الفطر : ثلاثة أيام تبدأ من نهاية اليوم التاسع والعشرون من شهر رمضان من كل عام .
- عطلة عيد الأضحى : ثلاثة أيام عمل تبدأ من اليوم التاسع من شهر ذي الحجة من كل عام .
- عطلة اليوم الوطني : يوم الثامن عشر من شهر ديسمبر من كل عام .

2- تنظيم وقت العمل والإجازات** :-

- يرجى العلم أن الدوام الرسمي والعطلات والأعياد التي حددها مصرف قطر المركزي وفقاً للتعميم رقم 2012/51 بتاريخ 2012/12/17 خاصة بتنظيم ساعات عمل محال الصرافة في تعاملها مع الجمهور وليس مواعيد وإجازات العاملين بها .
- وعليه يجب على جميع محال الصرافة العاملة بدولة قطر الالتزام بقانون العمل رقم (14) لسنة 2004 وتعديلاته وعلى وجه الخصوص ما يتعلق بتنظيم أوقات العمل وإجازات العاملين الواردة بالفصل السابع من قانون العمل المشار إليه أعلاه .

* تعميم 2012/3 تاريخ 2012/1/15 ، بناءً على القرار الأميري رقم 80 لسنة 2011 بشأن اليوم الرياضي للدولة ، ووفقاً للمادة (1) منه يكون يوم الثلاثاء من الأسبوع الثاني من شهر فبراير من كل عام يوماً رياضياً للدولة ، وبذلك يعتبر اليوم الرياضي للدولة إجازة رسمية مدفوعة الأجر

** تعميم 2013/23 تاريخ 2013/6/23